الموارد التفسيرية الروائية في روايات كتابي تهذيب الأحكام والاستبصار للشيخ الطوسي (ت:٤٦٠هـ)

الأستاذ الدكتور
عدي جواد الحجار
oday.alhjjar@uokufa.edu.iq
جامعة الكوفة ـ كلية التربية الأساسية
الباحثة
زينب محمد الموسوي
zainabmhayder@uokufa.edu.iq
جامعة الكوفة ـ كلية التربية

Narrative interpretive resources in the narrations of the books Tahdhib al-Ahkam and al-Istibsar by Sheikh al-Tusi (d. 460 AH)

Prof. Dr.
Uday Jawad Al-Hajjar
University of Kufa - College of Basic Education
Researcher
Zainab Muhammad Al-Mousawi
University of Kufa - College of Education

الملخص:-

تقوم الدراسة على بيان نكات تفسيرية وردت في مضامين النصوص القرآنية ضمن الموارد التفسيرية للروايات الشريفة بلسان المعصوم عليه السلام تناول تفسيرها وبيان أحكام الواجب فيها وتقصي موضوع حكمه والنص على تأكيد السنة الشريفة للقرآن الكريم بما أقتضى طبيعة البحث ضمن دائرة الموروث الروائي الامامي في كتابي التهذيب والاستبصار للشيخ محمّد بن الحسين الطوسي(ت: ٤٦٠هـ) مورد البحث في المقام؛ من هنا جاءت هذه الدراسة لإبراز أهمية تلك الموارد التفسيرية في بيان دلالات النصوص القرآنية الكريمة والتوصل لمعرفة تشريع احكامها وتشخيص موضوع حكمها ورفع الاشكال عن الالتباس في فهم مضامينها، من هنا تتضح أهمية البحث للخوض في تلك الموارد التفسيرية المتسمة بالصياغة البلاغية المعبرة عن المقاصد المنصوصة في السفرين الروائيين الجليلين للشيخ الطوسي رحمه الله.

مما يكشف دور الموروث التراثي الروائي في ابراز النكات التفسيرية للنصوص القرآنية الكريمة الواردة بلسان المعصوم عليه السلام في المقام.

الكلمات المفتاحية: الموارد التفسيرية، المرويات، أهل البيت عليهم السلام، الكتب الروائية، الأحاديث التفسيرية.

Abstract:-

This study focuses on clarifying interpretive insights found within the Quranic texts, specifically those related to the interpretations of the hadiths narrated by the infallible Imam (peace be upon him). It examines the interpretation of these texts, elucidates the rulings pertaining to obligatory acts, investigates the subject matter of these rulings, and affirms the authenticity of the Sunnah in relation to the Holy Quran. This approach necessitates the study's reliance on the Imami hadith tradition, as exemplified in the two books of al-Tahdhib and al-Istibsar by Sheikh Muhammad ibn al-Husayn al-Tusi (d. 460 AH), which serve as the subject of this research. The study aims to highlight the importance of these interpretive resources in elucidating the meanings of the Holy Quranic texts, understanding the legislation of their rulings, identifying the subject matter of these rulings, and resolving any ambiguity in their interpretation. Thus, the study's significance lies in delving into these interpretive resources, characterized by their eloquent and expressive language that conveys the stated intentions in the two esteemed hadith collections of Sheikh al-Tusi (may God have mercy on him).

This reveals the role of the hadith tradition in highlighting the interpretive insights of the Holy Quranic texts narrated by the infallible Imam (peace be upon him).

Keywords: Interpretive resources, narrations, the Ahl al-Bayt (peace be upon them), narrative books, interpretive hadiths.

المقدمة:ـ

اعتمد المسلمون على السنة النبوية الشريفة في أخذ معالم الدين أصولاً وفروعاً، فهي المصدر الثاني بعد كتاب الله في معرفة أحكامه تعالى ، ولأهميتها في تشريع الأحكام فقد اهتم الامامية بها اهتماماً بالغاً، فدوّنوا الحديث في كتبهم، وأشهرها الكتب الأربعة: الكافي للشيخ محمّد بن يعقوب الكليني (ت: ٣٢٩ هـ) وكتاب من لا يحضره الفقيه لمحمّد بن بابويه القمي(ت: ٣٨١ هـ) وكتابي التهذيب والاستبصار للشيخ محمّد بن الحسين الطوسي(ت: ٤٦٠ هـ) اللذان هما محل بحثنا.

ويعتقد المفسرون إنّ من وظائف النبي ﷺ إضافة إلى تلقي الوحي وإبلاغه

تفسير القرآن الكريم وبيان احكامه فان مهمته الأساسية التبليغ والبيان[١] لقوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ وقوله تعالى: ﴿وَمَا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾[٢] ولذلك اعتبر مفسرو الشيعة وأهل السنة أنّ الأحاديث التفسيرية الواردة عن النبي ﷺ من أهم وأوثق التفاسير للقرآن الكريم بعد ثبوت صحة نسبتها للنبي ﷺ[٣]، واعتماداً على حديث الثقلين الدال على عصمة اهل البيت عليهم السلام فأنّ الروايات الواردة عن أئمة أهل البيت عليهم السلام تعتبر من مصادر تفسير القرآن أيضاً بالإضافة للأحاديث النبوية[٤]، فلا يمكن الوصول إلى معارف وأحكام القرآن الكريم فيما لو استغنينا عن سنّة المعصومين عليهم السلام ، ولكن على الرغم من أهمية الروايات التفسيرية آلا إن الموروث الروائي لا يمكن التسليم له من دون التحقق من صحته لوجود روايات موضوعة بين الروايات التفسيرية لأهداف عديدة[٥] لذا صار من الضروري التأكد من صحة تلك المرويات لتعتمد في العملية التفسيرية ولصيانة التراث النبوي وحمايته من الأوهام، وضع العلماء الأسس والقواعد التي يمكن التوصّل بها إلى معرفة الأحاديث الصحيحة وتمييزها عن غيرها ، ولعل السر في التزام الامامية بما يرويه أهل البيت عليهم السلام يكمن في عصمتهم عليهم السلام وكذلك فأن كل ما يروى عنهم إنما يصل إلى النبي ﷺ بسند موثوق غير قابل للطعن بعد تطبيق القواعد الحديثية الموجبة للأخذ بالحديث والرواية متنا وسندا وبذلك سيتطرق البحث إلى بعض من تلك البيانات الروائية في تفسير الآيات القرآنية ضمن مبحثين شمل كل مبحث على محورين تلتهما خاتمة تضمنت ما توصلت اليه الدراسة ، وتناول

المبحث الأول: بيان كيفية إداء الواجب بدلالة الروايات المطهرة وتضمن محورين: المحور الأول: بيان المعصوم عليه السلام كيفية تحقق موضوع الحكم لدلالة قوله تعالى: ﴿بَلِ الْإِنسَانُ عَلَىٰ نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ﴾، وجاء المحور الثاني لبيان كيفية اداء الصلاة بحسب القدرة عليها لقوله تعالى: ﴿قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾.

في حين تناول المبحث الثاني: تأكيد بيان القران الكريم بالسنة المطهرة: وشمل على محورين:

المحور الأول: تأكيد السنة المطهرة للقران الكريم في بيان حكم اطعام الاسير في قوله تعالى: ﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾، وجاء المحور الثاني في تأكيد اختصاص وجوب صلاة الليل على رسول الله صلى الله عليه وآله في قوله تعالى: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ﴾ بالسنة المطهرة.

وسيتطرق البحث لدراسة تلك المرويات المطهرة لأهل البيت عليهم السلام مما يبرز اهميتها في العملية التفسيرية الرصينة لذلك الموروث الحديثي الشريف.

المبحث الأول

بيان كيفية إداء الواجب بدلالة الروايات الشريفة

الوجوب هو الحكم الشرعي الذي يحرّك الإنسان نحو الشيء الذي تعلّق به بدرجة الإلزام مثل وجوب الصلاة[٦]، فهذا الوجوب المتعلّق بالصلاة يدفع ويحرّك الفرد المكلّف نحو الصلاة بدرجة الإلزام التي لا يتسامح فيها المولى تعالى مع العبد إذا لم يمتثل ،إذ ان تركه معصية تستحق التوبيخ والعقاب من قِبَل الشارع، فالواجب، في الاصطلاح الفقهي قد ذكروا فيه حدوداً قال القدماء: مَا يُعَاقَبُ تَارِكُهُ[٧]، فهو الفعل اللازم الذي إن تركه المكلف استوجب عليه التوبيخ والعذاب الإلهي ، والفرق بين الوجوب والواجب هو أنّ الوجوب بنفسه حكمٌ من الأحكام الخمسة وأما الواجب فهو متعلق الوجوب، والتكاليف الشرعية هي احكام فرضتها الشريعة على المكلف لتنظيم حياته وهي لطف منه تعالى بعباده لمصلحتهم وتعد معينا وطريقا للوصول إلى الكمال المنشود الحاصل نتيجة التمسك بعبادة المولى تعالى والتي تُعَدّ علة الخلق في هذا الكون، قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ

﴿وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾[٨] فهي الغرض والغاية من الخلق في هذا العالم الذي من اجله خلق الله تعالى الإنسان في هذا العالم ولتحقيق تلك العلة لابد من امتثال التكليف(امرا أو نهيا) ليقرب العبد من المولى تعالى ويبعده عن معصيته إذ ان فعل الطاعات واجتناب المعاصي لها الاثر البالغ في روح الإنسان وجوهره مما تسموا به إلى درجات الكمال الإنساني ولعل اهم تلك الواجبات هي العبادات وفي مقدمتها الصلاة التي هي اول ما ينظر من عمل الإنسان وهي عمود الدين من اقامها اقام الدين كما ورد في الاحاديث المطهرة الواردة عن رسول الله ﷺ واهل بيته عليهم السلام في ذلك، فقد ورد عن النبي ﷺ انه قال: (أول ما ينظر في عمل العبد في يوم القيامة في صلاته، فان قبلت نظر في غيرها، وإن لم تقبل لم ينظر في عمله بشيء)[٩]، وروي ان لقمان قال لابنه: ﴿يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ﴾[١٠] فإنما مثلها في دين الله كمثل عمود فسطاط فان العمود إذا استقام نفعت الاطناب والأوتاد والظلال، وإن لم يستقم لم ينفع وتد ولا طنب ولا ظلال)[١١].

فقد اهتمت السنة المطهرة ببيان تفاصيل تلك العبادات كالصلاة والحج والصوم والزكاة... من اجل تسهيل امتثالها على النحو الصحيح الموافق للمراد الإلهي ومن تلك الروايات الواردة في هذا المقام عنهم عليهم السلام ما ورد في كتابي التهذيب والاستبصار للشيخ الطوسي رحمه الله في هذا المورد.

المحور الأول: بيان المعصوم عليه السلام كيفية تحقق موضوع الحكم بدلالة قوله تعالى: ﴿بَلِ الْإِنسَانُ عَلَىٰ نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ﴾[١٢].

إن بصيرة الانسان بنفسه من الامور التي نصت عليها الشريعة المقدسة وهي حجة على الانسان، إذ انه من خلال تلك المعرفة يكون عالما بنفسه علم حضوري فتكون نفسه حاضرة لدى نفسه، وبذلك يعلم بأفعاله وما يصدر عنه لذا نصت الروايات على ارجاع المكلف إلى نفسه ومعرفة تحقق متعلق الحكم، وعليه يبتني الحكم الشرعي المتعلق في ذمة المكلف ، ومنه ما ذكره الشيخ الطوسي رحمه الله عن زيد الشحام قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن الخفقة والخفقتين فقال: (ما أدري ما الخفقة والخفقتان إن الله تعالى يقول: ﴿بَلِ الْإِنسَانُ عَلَىٰ نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ﴾[١٣] إن عليا عليه السلام كان يقول: من وجد طعم النوم فإنما أوجب عليه الوضوء)[١٤].

فقد تذكر الروايات الشريفة مصداق متعلق الحكم وتستشهد عليه بما ورد في الآية المباركة التي تؤكد بصيرة الانسان بنفسه وبما فعل.

ووردت الروايات المستفيضة في هذا المقام بتصريح المعصوم عليه السلام برجوع الإنسان إلى نفسه للاستدلال على تحقق متعلق الحكم المترتب عليه الحكم بدليل قوله تعالى: ﴿بَلِ الْإِنسَانُ عَلَى نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ﴾ فإن جوارحه تشهد عليه بما عمل فهو شاهد على نفسه بشهادة جوارحه عليه، قال الأخفش: هي كقولك فلان حجة وعبرة ودليله قوله تعالى: ﴿اقْرَأْ كِتَابَكَ كَفَى بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا﴾[١٥] ، فالإنسان بصير بنفسه وعمله عن أبي عبد الله عليه السلام قال: (ما يصنع أحدكم أن يظهر حسنا، ويسر سيئا؟ أليس إذا رجع إلى نفسه يعلم أنه ليس كذلك، والله سبحانه يقول: ﴿بَلِ الْإِنسَانُ عَلَى نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ﴾، فانه يعلم ما صنع وان اعتذر[١٦]، فإذا صلحت السريرة قويت العلانية، وعنه عليه السلام أنه تلا هذه الآية، ثم قال: (ما يصنع الإنسان أن يعتذر إلى الناس خلاف ما يعلم الله، إن رسول الله صلى الله عليه وآله كان يقول: من أسر سريرة رداه الله رداءها، إن خيرا فخير، وإن شرا فشر)[١٧] وورد عن زرارة قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام ما حد المرض الذي يفطر صاحبه؟ قال: ﴿بَلِ الْإِنسَانُ عَلَى نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ﴾[١٨]، وفي رواية أخرى هو أعلم بنفسه ذاك إليه[١٩].

وعليه فالظاهر من الروايات المتظافرة الشريفة عن اهل البيت عليهم السلام رجوع الانسان إلى نفسه للحكم بتحقق موضوعه الذي يبتني عليه في عدة موارد عبادية كالصوم والصلاة ونحوها مما ذكرت في الروايات المعصومة الصادرة عن اهل البيت عليهم السلام وضرورة رجوع الانسان إلى نفسه لتطبيق تحقق مصداق متعلق الحكم في موارد عديدة وفق ما جاء في كلام المعصوم عليه السلام، وهو اعلم وادرى الناس بالموازين الشرعية وعليه فسؤال السائل عن الخفقة والخفقتين في كونهما هل تحققا النوم وبالتالي ينتقض الوضوء بهما المستتبع وجوب الوضوء لوجوب الصلاة عن طهور، يتم برجوع الانسان إلى نفسه لعلمه بها اكثر من غيره للحكم بتحقق متعلق الحكم اي مصداق النوم الناقض للوضوء وبالتالي ترتب الحكم عليه أي وجوب الصلاة عن طهور بحسب قول المعصوم عليه السلام وهو ما اشارت اليه الروايات المستفيضة الواردة عن اهل البيت عليهم السلام منها موثقة ابن بكير قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام قوله تعالى: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ...﴾ ما يعني بذلك؟ قال: (إذا قمتم من النوم، قلت: ينقض

الوضوء؟ فقال: نعم إذا كان يغلب على السمع ولا يسمع الصوت)[٢٠]، وهكذا فان الخفقة والخفقتان هل يتحقق معهما مصداق النوم الناقض أو لا؟ فذلك موكول للإنسان فهو اعرف واعلم بنفسه فاذا تحقق متعلق الحكم (الموضوع) ترتب الحكم عليه ووجب الوضوء للصلاة حينئذ، فعلم الانسان بنفسه دليل وحجة في اثبات الكثير من مواضيع الاحكام العبادية لذا صرح المعصوم عليه السلام في تلك المواطن بالرجوع إلى الانسان نفسه لتحديد موضوع الحكم المترتب عليه ليتم امتثال التكليف المتعلق بذمته من الشريعة المقدسة على النحو المطلوب، ولعل الرجوع إلى النفس المستدل عليه بالآية الكريمة كان لعلم الانسان بنفسه علماً حضوريا لا حصوليا وهو حضور نفس المعلوم لدى العالم من دون توسط بينهما.

كما عبّر عنه لسان المناطقة حيث قالوا (كعلم النفس بذاتها وبصفاتها القائمة بذاتها وبأفعالها وأحكامها وأحاديثها النفسية)[٢١] فلعله هو العلة لذلك الرجوع في الآية.

المحور الثاني: بيان كيفية أداء الصلاة بحسب القدرة لقوله تعالى: ﴿قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ﴾[٢٢].

ما رواه الطوسي رحمه الله عن أبي حمزة عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله عزّ وجل: ﴿يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ﴾[٢٣] قال: (الصحيح يصلي قائما، وقعودا المريض يصلي جالسا، وعلى جنوبهم الذي يكون أضعف من المريض الذي يصلي جالسا)[٢٤].

اتصف أولوا الألباب بعدة أوصاف ذكرها تعالى في كتابه العزيز منها ذكرهم الله تعالى قائمين وقاعدين ومضطجعين أي في سائر الأحوال، حيث لا تخلو أحوال المكلفين من هذه الثلاثة، فأمروا بذكر الله تعالى في جميعها[٢٥]، فإن قال قائل: كيف قيل: ﴿وَعَلَى جُنُوبِهِمْ﴾ فعطف بعلى، وهي صفة على القيام والقعود وهما اسمان؟ قيل: لان قوله: ﴿وَعَلَى جُنُوبِهِمْ﴾ في معنى الاسم، أي مضطجعين على جنوبهم، لذا حسن عطفه على ﴿قِيَامًا وَقُعُودًا﴾ لذلك المعنى فالظرف يكون حالا للمعرفة كما يكون نعتاً للنكرة[٢٦]، ولأنه من الاستقرار كما تقول: مررت برجل على الحائط أي مستقراً على الحائط، وكما في قوله: ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ الضُّرُّ دَعَانَا لِجَنْبِهِ أَوْ قَاعِدًا أَوْ قَائِمًا﴾[٢٧] أي دعاء الإنسان في حال كونه مضطجعاً أو قائماً أو قاعداً فبين تعالى أن هؤلاء المستدلين على حقيقة توحيد اللّه يذكرون اللّه في سائر تلك الأحوال.

وقال قوم: يصلون على قدر إمكانهم في صحتهم وسقمهم، وهو المروي في أخبارنا، ولا تنافي بين التفسيرين، لعدم امتناع وصفهم بالذكر في هذه الأحوال، وهم في الصلاة، وهو قول ابن جريج وقتادة[٢٨]، وقيل[٢٩]: هو الذكر الدائم وما يتبعه من التذلل والخضوع هو الإنابة الموجبة لتذكرهم بآيات الله وانتقالهم إلى المعارف الحقة[٣٠]، وورد في ذلك روايات أهل البيت عليهم السلام منها[٣١]: عن أبي حمزة الثمالي عن أبي جعفر عليه السلام قال: (لا يزال المؤمن في صلاة ما كان في ذكر الله إن كان قائما أو جالسا أو مضطجعا لان الله يقول: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ﴾[٣٢]، وعن قتادة: هذه حالاتك كلها يا ابن آدم، فاذكره وأنت على جنبك، يسرا من الله وتخفيفا، وعن ابن جريج: هو ذكر الله في الصلاة وفي غير الصلاة [٣٣].

والمستفاد مما تقدم يتبين ان الرواية التفسيرية في معرض بيان كيفية بيان حالات الذكر واداء الصلاة بحسب القدرة عليها فالشريعة المقدسة فرضت التكليف على العباد بما يتلائم وقدرتهم على امتثاله ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾[٣٤]، فالتكليف بغير المقدور قبيح عقلا وبما انه تعالى منزه عن كل فعل قبيح لاتصافه تعالى بجميع الكمالات وتنزهه عن كل نقص وقبح بل له الكمال المطلق لذا لا يصدر منه القبيح مطلقا مما هو ثابت عقلا ونقلا، وفي الآية دلالة على أن القبائح والضلال ليست خلقا لله تعالى، بل ان خلقه تعالى كله محض كمال واما القبائح فهي تصدر من الانسان أي من الفواعل المباشرة وليس من الفاعل بالأصالة والحقيقة، لأن هذه الأشياء كلها باطلة وقد نفى الله تعالى ذلك بحكايته عن أولي الألباب الذين رضي أقوالهم، بأنه لا باطل فيما خلقه، فيجب بذاك القطع على أن القبائح كلها غير مضافة إليه، ومنفية عنه تعالى عن ذلك علوا كبيرا[٣٥]، واكدت هذا المعنى الروايات المستفيضة الواردة عن الأئمة عليهم السلام، ومحصل معنى الآية الكريمة بحسب السياق مع ما سبقها هو أن النظر في آيات السماوات والأرض واختلاف الليل والنهار أورثهم ذكرا دائما لله فلا ينسونه في حال، وتفكرا في خلق السماوات والأرض يتذكرون به البعث للجزاء فيسألون عندئذ رحمته ويستنجزون وعده[٣٦].

وبما ان الصلاة هي صلة العبد بربه وهي عمود الدين ان قُبلت قُبِل ما سواها وان رُدت رُدّ ما سواها ، عن رسول الله صلى الله عليه وآله: (إنّ عمود الدين الصّلاة وهي أوّل ما يُنظَر فيه من عمل ابن آدم، فإن صحّت نُظِرَ في عمله وإن لم تَصِح لم يُنظَر في بقيّة عمله) [٣٧]، لذا جاء الاهتمام

والتأكيد على فهم المراد والمقصد الالهي في هذا المقام واداء ذلك العمل العبادي على اتم صورة بما يناسب امكان امتثال التكليف المنوط على عاتق المكلف بحسب القدرة عليه.

ومن سواهم عليهم السلام اعلم به؟! فهم عدل القران وترجمانه وباب الله والعالمين بمراده في بيوتهم نزل القران وخصهم بتفسيره وبيانه فالمعتمد كلامهم دون سواهم في فهم الآيات المباركة لذا صار للبحث في تلك المرويات التي تبين المراد الالهي بلسان المعصوم عليه السلام الاهمية والاثر الكبير في هذا المجال والمجالات الاخر.

المبحث الثاني

تأكيد بيان القران الكريم بالسنة المطهرة

تعتبر السنّة المطهرة المصدر الثاني للتشريع الإسلامي بعد القرآن الكريم، وهي امتداداً للقرآن الكريم وتفسيراً له وبياناً للأُمور الدينية التي بيّنها القرآن الكريم بصورة مجملة، أو لم يتطرّق إليها بإثبات أو نفي، وتارة اخرى تؤكد ما جاء به كتابه تعالى.

وقد اهتمّ علماء مذهب أهل البيت عليهم السلام بصورة مكثفة بالسنّة الشريفة من ناحية التدوين والحفظ وبيان الكنوز المعرفية الكامنة فيها.

والسنّة الشريفة عند الامامية أوسع مما عليه عند أبناء العامة، لأن الامامية تعرّف السنّة الشريفة بأنّها تعني قول المعصوم أو فعله أو تقريره، وبهذا التعريف تأخذ السنّة الشريفة نطاقاً واسعاً فتشمل قول المعصوم - الرسول صلى الله عليه وآله والأئمة من أهل بيته عليهم السلام - أو فعله أو تقريره[٣٨]، فتجري أقوالهم وأفعالهم وتقريراتهم مجرى قول وفعل وتقرير الرسول صلى الله عليه وآله، لأنّهم حجج اللّه تعالى على الخلق، ومما ورد عنهم عليهم السلام من احاديث تؤكد ما جاء في القران الكريم من احكام وعقائد ونحوها مما يحتاجها الناس في امور حياتهم وتنظيمها، فهما والقران الكريم حقيقة واحدة، وفيما يلي بعضا من تلك المؤكدات للقران الكريم الواردة على لسان المعصوم عليه السلام والتي جاء ذكرها في كتابي التهذيب والاستبصار للشيخ الطوسي رحمه الله.

المحور الأول: تأكيد السنة المطهرة للقران الكريم في بيان حكم إطعام الأسير في قوله تعالى: ﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾[٣٩].

حثت الشريعة المقدسة على الكثير من القضايا الانسانية المواكبة للفطرة السليمة والخلق

النبيل، واكدت عليها ولعل اهم تلك القضايا ما يتعلق منها بحياة الانسان الجاني الذي يقام عليه الحد فقد ورد عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال: سالته عن قول الله عزّ وجل: ﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ قال: (هو الاسير وقال: الاسير يطعم وان كان يقدم للقتل ، وقال: ان عليا عليه السلام كان يطعم من خلد في السجن من بيت مال المسلمين)[٤٠].

أشار المولى تعالى إلى المثل الأعلى للإنسانية جمعاء وهو رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لاتصافه بالكمالات والاخلاق بأسمى درجاتها قال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾[٤١]، وقال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾[٤٢] فهو القدوة والمثل الأعلى في الأخلاق الإنسانية الإسلامية الرفيعة، جاء من بعده أهل بيته الأئمة المعصومين عليهم السلام والتي تحتدي الأمة حذوهم، لتذوب بعبق تلك السيرة السامية الاصيلة، التي رفدت الإنسانية جمعاء بأعلى وابهى واكمل صور الإيثار والإباء والسخاء، فقد روت الخاصة والعامة[٤٣] أن هذه الآيات نزلت في علي عليه السلام وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام، فإنهم آثروا المسكين واليتيم والأسير ثلاث ليال على إفطارهم وطووا عليهم السلام ، ولم يفطروا على شيء من الطعام فأثنى الله عليهم هذا الثناء الحسن، وأنزل فيهم هذه السورة وكفى بذلك فضيلة جزيلة لهم عليهم السلام تتلى إلى يوم القيامة، وهو يدل على أن السورة مدنية[٤٤]، وذكر العلماء في تفسير قوله تعالى: ﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ قال مجاهد: معناه على شهوتهم له، ويحتمل أن يكون المراد على محبتهم لله ﴿مِسْكِينًا﴾ أي يطعمونه فقيرا ﴿وَيَتِيمًا﴾ وهو الذي لا والد له من الأطفال ﴿وَأَسِيرًا﴾، وقد اختلف في الأسير فقيل:

١- المأخوذ من أهل دار الحرب، على قول قتادة.

٢- المحبوس، قال به مجاهد.

٣- انه من أسارى المشركين، ذكره الشيخ الصدوق (ت:٣٨١هـ) في أماليه[٤٥].

والظاهر الأول وما عداه تكلف ولا دليل عليه، وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ﴾ اخبار عما يقوله المؤمنون بأنا إنما نطعمكم معاشر الفقراء واليتامى والأسرى لوجه الله، ومعناه لله، وذكر الوجه يشير بان أشرف الذكر تعظيما له، ومنه قوله تعالى: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ

وَجْهُ اللَّهِ﴾[٤٦]، وقيل: معناه فثم جهة الله التي ولاكم إليها ومنه قوله تعالى: ﴿وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾[٤٧] أي ويبقي الله ، وقال مجاهد وسعيد بن جبير: علم الله ما في قلوبهم فأثنى عليهم من غير أن يتكلموا به، ووجهه تعالى صفاته الفعلية الكريمة التي يفيض بها الخير على خلقه من الخلق والتدبير والرزق وبالجملة الرحمة العامة التي بها قيام كل شيء، ومعنى كون العمل لوجه الله على هذا كون الغاية في العمل هي الاستفاضة من رحمة الله وطلب مرضاته بالاقتصار على ذلك والاعراض عما عند غيره من الجزاء المطلوب، ولذا ذيلوا قولهم: ﴿إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا﴾[٤٨]، فعملهم كان خالصا لوجه تعالى فهم مع ذلك العمل لا يطلبون المكافاة العاجلة ولا الشكر من الخلائق مقابل الإطعام[٤٩].

وبذلك يظهر اتفاق الاقوال من الفريقين مع ما جاء في رواية الشيخ الطوسي ﵀ في التأكيد والحث على ما جاء في الآية القرآنية الكريمة من اطعام الاسير من خلال فعل الامام علي ﵇ المُقرر في سبب نزولها لدى العامة والخاصة.

المحور الثاني: تأكيد اختصاص وجوب صلاة الليل على رسول الله ﷺ في قوله تعالى: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ﴾[٥٠] بالسنة المطهرة.

ما رواه الشيخ الطوسي ﵀ عن عمار الساباطي قال: كنا جلوسا عند أبي عبد الله ﵇ بمنى فقال له رجل: ما تقول في النوافل؟ فقال: (فريضة قال ففزعنا وفزع الرجل فقال أبو عبد الله ﵇: إنما أعني صلاة الليل على رسول الله ﷺ إن الله يقول: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ﴾)[٥١].

قد يأتي الخطاب والامر خاص برسول الله ﷺ ويشمل المكلفين من باب الندب إلى ذلك الفعل فقد حثت الشريعة المقدسة المكلف على اقامة العبادات والحفاظ عليها وادامتها لما لها من الاثار العظيمة العائدة عليه ومن تلك العبادات النوافل ومنها صلاة الليل فان سبب النور في القيامة الصلاة في جوف الليل[٥٢] واكدت فضلها الروايات المستفيضة الواردة عن اهل البيت ﵈ فقد ورد عن أبي عبد الله ﵇ (ان العبد ليرفع له من صلاته نصفها أو ثلثها أو ربعها أو خمسها وما يرفع له إلا ما أقبل عليه منها بقلبه وإنما أمروا بالنوافل لتتم

لهم بها ما نقصوا من الفريضة)[٥٣]، (ووجه هذا الاختصاص برسوله ﷺ أنه أتم، للترغيب لما في ذلك من صلاح أمته في الابتداء به والدعاء إلى الاستنان بسنته، وروي أنها فرضت عليه، ولم تفرض على غيره) كما في رواية الشيخ الطوسي(ت:٤٦٠هـ) في المورد المبحوث، قال مجاهد: لأنها فضيلة له وكفارة لغيره، لان الله تعالى غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وهو أيضاً مما اختصه به دون سواه[٥٤]، فجاء الخطاب والأمر الإلهي ظاهرا لرسوله ﷺ ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ﴾ بمعنى فصل بالقرآن، عن ابن عباس، ولا يكون التهجد إلا بعد النوم، عن مجاهد والأسود وعلقمة وأكثر المفسرين، وما يتنفل به في كل الليل يسمى تهجدا، والمتهجد الذي يلقي الهجود عن نفسه، كما يقال المتحرج والمتأثم ، ﴿نَافِلَةً لَكَ﴾ أي: زيادة لك على الفرائض، وذلك أن صلاة الليل فريضة على النبي ﷺ مكتوبة عليه، دون سواه، وذكرت في معناه أيضاً أقوال عدة منها[٥٥]:

١- انه نسخ وجوبها بهذه الآية بعد ان كانت واجبة عليه.

٢- معناه نافلة لك ولغيرك، وإنما اختصه بالخطاب لما فيه من دعوى الغير للاقتداء به، والحث على الاستنان بسنته[٥٦] كما تقدم ذكره، فيمكن ان يشمل المكلفين من باب الندب لها من خلال اسلوب الترغيب في الآية المباركة كما تقدم ذكره ، لاسيما وانه ممّا لا ريب فيه أنّ الذكر والفكر مطيّتا السالك إلى الله تعالى للوصول إلى المقصد والغاية هي المعرفة والعبادة ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾[٥٧]، فمن أوتي حظّه منهما مشفعاً بتوفيق الباري عزّ وجلّ فقد حاز قصب السبق في مضمار المعرفة والطاعة والعبادة، وممّا لاشكّ فيه أنّ للذكر مراتب من ناحية الأهميّة والمحبوبية والمطلوبية، فمنه الواجب الّذي لم تُرخّص الشريعة بتركه كالصلوات اليومية، ومنه المندوب الّذي أجازت الشريعة تركه والواجبات هي أفضل ما يتقرّب به العبد إلى الله تعالى اما المستحبّات وإن جوّزت الشريعة تركها إلا أنّها تحتلّ مرتبة عظمى من الأهمية بعد إتمام الفرائض لجهة تقريب العبد من خالقه وإحداث مقتضى المحبّة له، فقد ورد عن حمّاد بن بشير قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: قال رسول الله ﷺ: (قال الله عزّ وجلّ (وما تقرّب إليّ عبد بشيء أحبّ إلي ممّا افترضت عليه وإنّه ليتقرّب إليّ بالنافلة حتّى أحبّه، فإذا أحببته كنت سمعه الّذي يسمع به وبصره

الّذي يبصر به ولسانه الّذي ينطق به ويده الّتي يبطش بها، إن دعاني أجبته وإن سألني أعطيته)[٥٨]، وللمستحبّات درجات ومراتب من حيث مدى أهميّتها وقوّة تأثيرها على روحيّة السالك وعلى نسبة رقيّه المعنويّ والمعرفيّ، ومدى تقريبه من الغاية المنشودة لنيل الرضا والقرب منه تعالى لذا جاء التأكيد عليها من قِبل الشريعة المقدسة، عن أبي بكر قال: قال لي أبو جعفر عليه السلام (أتدري لأي شيء وضع التطوع؟ قلت ما أدري جعلت فداك، قال: إنه تطوع لكم ونافلة للأنبياء أو تدرى لم وضع التطوع؟ قلت لا أدري جعلت فداك قال: لأنه إن كان في الفريضة نقصان قضيت النافلة على الفريضة حتى تتم، إن الله تعالى يقول لنبيه صلى الله عليه وآله: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ﴾[٥٩] وعليه فقد اتفقت كلمات اغلب المفسرين مع ما جاء على لسان المعصوم عليه السلام في رواية الشيخ الطوسي رحمه الله السابقة في المورد المبحوث بان الخطاب الالهي بوجوب صلاة الليل حكم خاص برسول الله صلى الله عليه وآله وربما يقال: إن قوله: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ﴾ من قبيل الاغراء نظير قولنا: عليك بالليل، والفاء في قوله: ﴿فَتَهَجَّدْ بِهِ﴾ نظير قوله: ﴿فَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ﴾[٦٠] بمعنى واسهر بعض الليل بعد نومتك بالقرآن، وهو الصلاة حال كونها صلاة زائده لك على الفريضة[٦١]، لكن ذلك لا يمنع استحبابه لعامة الناس لما لصلاة الليل من فضل وآثار عظيمة كثيرة على حياة المكلف في الدنيا والآخرة.

الخاتمة:ـ

توشحت اهمية البيانات النبوية الشريفة وبيانات العترة الطاهرة لآل البيت عليهم السلام الذين اذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا، من كونهم قد خصهم الله تعالى بالمنزلة الرفيعة والعلوم اللدنية بما يناسب والمهمة المقدسة التي انيطت بهم في حفظ الشريعة المقدسة وبيان أحكامها ودلالات النصوص القرآنية المبينة لها بنحو يكشف النكات التفسيرية للنصوص القرآنية ضمن رواياتهم التفسيرية لتحصيل الغرض من نزولها لهداية الناس وارشادهم إلى طريق الكمال المنشود من خلقهم في هذا العالم.

فتارة نجد وظيفة المعصوم عليه السلام يبين كيفية اداء الواجب ليتم امتثاله على النحو المطلوب، وتارة يتناول بيان الاحكام الشرعية ليتم امتثالها بتقريب العبد من الطاعة وزجره

عن المعصية، وتارة اخرى نجد المعصوم عليه السلام يبين ما اجمل في القران الكريم بالسنة المطهرة، ومن جهة اخرى يؤكد احكاماً أو عقائداً أو اموراً اخر وردت في القران الكريم، تأكيدا لأهمية الموضوع أو لأغراض اخرى وفق قاعدة المصالح، بالاعتماد على الاحاديث المعتبرة، مما يساهم مساهمة عظمى في فهم المراد الالهي الوارد في الموروث الروائي، على وفق ما أتفق عليه العلماء بأن السنة المطهرة المصدر الثاني بعد القران الكريم لذا صار لها هذا الشأن المتميز في عملية التفسير المعتمد.

وخلاصة القول في المقام:

فقد اتسمت الموارد التفسيرية الروائية في هذا البحث المتضمن مبحثين للبيان التفسيري القرآني والتي اظهرت جليا أهمية المرويات التفسيرية في بيان وتفسير الآيات القرآنية بالنص الوارد عن المعصوم عليه السلام لبيان كيفية أداء الواجب وبيان حكمه الشرعي وتأكيد بيان القرآن الكريم بالسنة المطهرة وقد أورد البحث نماذج من تلك البيانات الشريفة المتسمة بدقة البيان وتشخيص المراد ضمن الإرث الروائي الطاهر لأهل البيت عليهم السلام بيانا للقرآن الكريم، وخاض فيها بحثاً ودراسةً وتحليلاً لكلمات المفسرين وبياناتهم التي اتفقت مع بيانات المعصوم عليه السلام واعتمدت عليها وان لم يصرحوا بذلك أحيانا.

هوامش البحث

(١) ظ: التبيان: الطوسي، ج ٦/ ص ٣٩٨.

(٢) سورة النحل: (٤٤-٦٤).

(٣) ظ: التحرر والتنوير: ابن عاشور، ج ٦/ص ٤٧ و ج ١٤/ص ١٦٣ - ١٦٤+ القرآن: الطباطبائي، ج ١٢/ ص ٢٨٤.

(٤) ظ: المفسرون حياتهم ومنهجهم: ايازي، ص ٣٦ - ٣٧.

(٥) ظ: التفسير والمفسرون في ثوبه القشيب: هادي معرفة، ج ٢/ ص ٣٥ - ٥٦.

(٦) دروس في علم الأصول: محمد باقر الصدر، ج ١، ص ٦٤.

(٧) البحر المحيط في اصول الفقه: الزركشي، ج١/ص٢٣٣.

(٨) سورة الذاريات: ٥٦.

(٩) بحار الأنوار: المجلسي، ج ٧٩ /ص ٢٢٧.

(١٠) سورة لقمان: ١٧.
(١١) بحار الأنوار: المجلسي، ج ٧٩ /ص ٢٢٧.
(١٢) سورة القيامة: ١٤.
(١٣) سورة القيامة: ١٤.
(١٤) تهذيب الأحكام: الطوسي، ج ١ /ص ٨.(الحديث: صحيح) ملاذ الاخيار: المجلسي، ج١/ ص٥٨.
(١٥) سورة الاسراء:١٤.
(١٦) ظ: تفسير القمي: علي بن إبراهيم القمي، ج ٢ /ص٣٩٧+ البرهان: هاشم البحراني، ج٥/ ص٥٣٥+ الميزان: الطباطبائي ، ج ٢٠ /ص ١٠٧.
(١٧) الكافي: الكليني، ج ٢ /ص ٢٩٤.
(١٨) الفقيه: الصدوق، ج ٢ /ص ١٣٢.
(١٩) ظ: مجمع البيان: الطبرسي ،ج ١٠ /ص ١٩٥.
(٢٠) تهذيب الأحكام: الطوسي، ج ١ /ص ٧.
(٢١) المنطق: الشيخ محمد رضا المظفر ، ص ١٠.
(٢٢) سورة آل عمران: ١٩١.
(٢٣) سورة آل عمران: ١٩١.
(٢٤) تهذيب الأحكام: الشيخ الطوسي، ج ٢ / ١٦٩ - ج ٣ /ص ١٧٦. (الحديث حسن): (ملاذ الاخيار: المجلسي، ج٥/ ص٣٠٥- ج٤/ص٨٧).
(٢٥) ظ: مجمع البيان: الطبرسي ،ج ٢ /ص ٤٧٢.
(٢٦) ظ: جامع البيان: إبن جرير الطبري، ج ٤ /ص ٢٧٨.
(٢٧) سورة يونس: ١٢.
(٢٨) التبيان: الطوسي، ج ٣ /ص ٨١.
(٢٩) ظ: الميزان: الطباطبائي، ج ٣ /ص ٢٩.
(٣٠) ظ: التبيان: الطوسي ، ج ٣/ص ٨١ + مجمع البيان: الطبرسي، ج٢ /ص٤٧٢ -٤٧٣.
(٣١) تفسير العياشي: محمد بن مسعود العياشي،ج ١ /ص ٢١١.
(٣٢) تفسير الصافي: الفيض الكاشاني، ج ١/ص ٣٢١+ البرهان: البحراني، ج١/ص٣٣٠.
(٣٣) ظ: جامع البيان: إبن جرير الطبري، ج ٤ /ص ٢٧٨.
(٣٤) سورة البقرة: ٢٨٦.
(٣٥) ظ: مجمع البيان: الطبرسي، ج ٢ /ص ٤٧٣، بتصرف.
(٣٦) ظ: الميزان: الطباطبائي، ج ٤ /ص٨٧.
(٣٧) وسائل الشيعة، الحر العاملي، ج٤/ ص٣٤.

(٣٨) نهاية الدراية: حسن الصدر، ص٨٠.
(٣٩) سورة الانسان: ٨.
(٤٠) تهذيب الأحكام: الطوسي، ج ٦ /ص ١٥٣. (الحديث موثق) ملاذ الاخيار: المجلسي، ج٩/ص٤٠٧.
(٤١) سورة القلم: ٤.
(٤٢) سورة الاحزاب: ٢١.
(٤٣) شواهد التنزيل: الحاكم، ج٢/ص٣٩٤ + أسباب النزول: النيسابوري ، ج١/ص٢٩٦+ المناقب: الخوارزمي، ص٢٧١+ أسد الغابة: إبن الأثير، ج٥/ص٥٣٠ + شرح نهج البلاغة: إبن أبي الحديد،ج١٣/ص٢٧٦+السيرة النبوية: إبن كثير، ج٤/ص٦٤٩ + البداية والنهاية: إبن كثير، ج٥/ص٣٥١+ جواهر المطالب: إبن الدمشقي الشافعي،ج١/ص٢٢١+ الدر المنثور: السيوطي، ج٦/ ص٢٩٩+ فتح القدير: الشوكاني ،ج٥/ص٣٤٨+ ينابيع المودة: القندوزي، ج١/ص ٢٧٩+ السيدة فاطمة الزهراء عليها السلام: محمد بيومي، ص ١٥٢.
(٤٤) ظ: التبيان: الطوسي، ج ١٠ /ص ٢١١.
(٤٥) الأمالي: ص ٣٣٣.
(٤٦) سورة البقرة: ١١٥.
(٤٧) سورة الرحمن: ٢٧.
(٤٨) سورة الإنسان: ٨.
(٤٩) ظ: الميزان: الطباطبائي، ج ٢٠ /ص١٢٦- ١٢٧.
(٥٠) سورة الإسراء: ٧٩.
(٥١) تهذيب الأحكام: الطوسي، ج ٢ /ص ٢٤٢ (الحديث موثق) ملاذ الاخيار: المجلسي ، ج٤/ ص٢٨٦.
(٥٢) ظ: تفسير القمي: علي بن إبراهيم القمي، ج ٢ /ص ٢٥.
(٥٣) علل الشرائع: الصدوق، ج ٢ /ص ٣٢٨.
(٥٤) التبيان: الطوسي، ج ٦ /ص٥١٠-٥١١.
(٥٥) ظ: مجمع البيان: الطبرسي، ج ٦ /ص ٢٨٣.
(٥٦) ظ: التبيان: الطوسي، ج ٦ /ص٥١٠-٥١١+ مجمع البيان: الطبرسي، ج ٦ /ص٢٨٣- ٢٨٤.
(٥٧) سورة الذاريات:٥٦.
(٥٨) الكافي، الكليني، ج ٢، ص ٣٥٢.
(٥٩) ظ: علل الشرائع: الصدوق، ج ٢ /ص ٣٢٨+ البرهان: هاشم البحراني ، ج٣/ص٥٧٠.
(٦٠) سورة النحل: ٥١.
(٦١) ظ: الميزان: الطباطبائي، ج ١٣ /ص ١٧٥.

قائمة المصادر والمراجع

- القران الكريم
١. أسباب النزول: الواحدي النيسابوري (ت:٤٦٨هـ)، الناشر: مؤسسة الحلبي - القاهرة ١٣٨٨هـ.
٢. أسد الغابة: إبن الأثير (ت:٦٣٠ه) ،الناشر: دار الكتب العلمية، ط:١، سنة النشر: ١٤١٥هـ- ١٩٩٤م.
٣. أمالي الصدوق والأنوار العلوية: جعفر النقدي(ت:١٣٧٠هـ).
٤. بحار الأنوار: العلامة المجلسي(ت:١١١١هـ)، ط:٢، الناشر: مؤسسة الوفاء - بيروت - لبنان.
٥. البحر المحيط في اصول الفقه: الزركشي(ت:٧٩٤هـ)، الناشر: دار الكتبي، ط:١.
٦. البداية والنهاية: إبن كثير (ت: ٧٧٤هـ)، الناشر: مكتبة المعارف بيروت ، سنة النشر١٩٩٠م، ط:١.
٧. البرهان: هاشم البحراني (ت:١١٠٧هـ)، الناشر: مؤسّسة الوفاء - بيروت ، ط:٣، سنة ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م
٨. التبيان في تفسير القرآن: الشيخ الطوسي(ت:٤٦٠هـ)، ط: ١، الناشر: دار احياء التراث العربي.
٩. التحرر والتنوير: ابن عاشور(ت:١٣٩٣هـ)، الناشر: الدار التونسية للنشر - تونس سنة النشر: ١٩٨٤م.
١٠. التفسير الصافي: الفيض الكاشاني(ت:١٠٩١هـ)، ط:٢(١٤١٦هـ)، الناشر: مكتبة الصدر - طهران.
١١. تفسير العياشي: محمد بن مسعود العياشي(ت:٣٢٠هـ)، تحقيق: الحاج السيد هاشم الرسولي المحلاتي.
١٢. تفسير القمي: علي بن إبراهيم القمي(ت:٣٠٧هـ)، الناشر: مؤسسة دار الكتاب للطباعة والنشر قم - إيران ، ط:٣(١٣٧٨هـ).
١٣. تفسير الميزان: الطباطبائي(ت:١٤٠٢هـ)، الناشر: منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية في قم المقدسة.
١٤. التفسير والمفسرون في ثوبه القشيب: هادي معرفة (ت:١٤٢٧هـ) ، ط:٢، الناشر: مؤسسة الطبع والنشر في الاستانة الرضوية المقدسة.
١٥. تهذيب الأحكام: الشيخ الطوسي(ت:٤٦٠هـ)، ط:٣، الناشر: دار الكتب الإسلامية تهران بازار سلطاني.
١٦. جامع البيان: الطبري(ت:٣١٠هـ)، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع(١٤١٥هـ- ١٩٩٥م).
١٧. جواهر المطالب في مناقب الإمام علي عليه السلام: إبن الدمشقي الشافعي(ت: ٨٧١هـ)، تحقيق: الشيخ محمد باقر المحمودي، الناشر: مجمع إحياء الثقافة الإسلامية - قم المقدسة، ط:١، ١٤١٦ هـ.
١٨. الدر المنثور:السيوطي (ت:٩١١هـ)، الناشر: مجمع إحياء الثقافة الإسلامية إيران - قم المقدسة، ط:١ (١٤١٦هـ).
١٩. دروس في علم الأصول: محمد باقر الصدر(ت:١٤٠٠هـ).

٢٠. السيرة النبوية: إبن كثير(ت: ٧٧٤هـ)، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع بيروت - لبنان، عام النشر:١٣٩٥ هـ - ١٩٧٦ م.
٢١. شرح نهج البلاغة: إبن أبي الحديد(ت: ٦٥٦هـ)، الناشر: دار احياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاه.
٢٢. شواهد التنزيل: الحاكم الحسكاني، (ت:٤٢٣هـ)، ط:١(١٤١١ هـ - ١٩٩٠م) طهران - إيران.
٢٣. علل الشرائع: الصدوق(ت:٣٨١هـ)، سنة الطبع: ١٣٨٥هـ - ١٩٦٦ م، الناشر: منشورات المكتبة الحيدرية ومطبعتها في النجف.
٢٤. فتح القدير: الشوكاني ، الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت، ط:١ ، سنة الطبع: ١٤١٤هـ.
٢٥. الكافي: الشيخ الكليني(ت:٣٢٩هـ)، الناشر دار الكتب الإسلامية مرتضى آخوندي تهران - بازار سلطاني ، ط:٣(١٣٨٨هـ).
٢٦. مجمع البيان: الطبرسي(ت:٥٤٨هـ)، ط:١ ، الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت.
٢٧. المفسرون حياتهم ومنهجهم: ايازي(ت:١٣٣٣هـ)، الطبعة: الأولى، الناشر: مؤسسة الطباعة والنشر وزارة الثقافة والارشاد الإسلامي.
٢٨. ملاذ الاخيار: المجلسي (ت:١١١١هـ)، الناشر: مكتبة اية الله المرعشي-قم، طبع: مطبعة الخيام-قم.
٢٩. المناقب: موفق الخوارزمي(ت:٥٦٨هـ)، ط:٢، تاريخ النشر: ربيع الثاني ١٤١٤هـ.
٣٠. من لا يحضره الفقيه: الشيخ الصدوق(ت:٣٨١هـ)، الناشر: منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية في قم المقدسة.
٣١. المنطق: الشيخ محمد رضا المظفر(ت:١٣٨٣هـ)، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.
٣٢. نهاية الدراية: حسن الصدر(ت:١٣٥١هـ)، الناشر: مؤسسة البيت عليهم السلام.
٣٣. وسائل الشيعة، الحر العاملي(ت: ١١٠٤هـ)، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث قم المشرفة، ط:٢.
٣٤. ينابيع المودة: القندوزي(ت:١٢٩٤هـ)، الناشر: دار الأسوة للطباعة والنشر، المطبعة: أسوة، ط:١.